

التعاون بين المسلمين

الشيخ محمد صالح المنجد

النبذة:

لقد ذكر لنا ربنا عز وجل في محكم ترتيله قاعدة عظيمة جداً تحوي أموراً لا يمكن حصرها، فقال تعالى: {وَتَعَاوَنُواْ
عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوانِ} (المائدة: 2)، وقد طبق النبي عليه الصلاة والسلام هذا الأمر،
فقام يعاون ويتعاون في بناء المسجد، وأوصى بالتعاونة على المستوى الفردي، كما قام هو وأصحابه بالتعاون على
المستوى الجماعي.

عناصر الخطبة

1. الاستعانة بالله.

2. التعاون على البر والتقوى.

3. حرمة التعاون على الإثم والعداون.

4. أنواع الاستعانة.

5. مجالات التعاون.

الخطبة الأولى:

إن الحمد لله نحمه ونستعين به ونستغفر له، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل
له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

الاستعانة بالله

فإن الاستعانة بالله عز وجل ركن التوحيد كما قال الله تعالى، وكما نقولها في الصلاة: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} (سورة الفاتحة: 5)، وكان عليه الصلاة والسلام يستعين بربه على قومه فروي البخاري رحمه الله عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا قريشاً كذبوه واستعصوا عليه فقال: ((اللهم أعني عليهم بسبعين كسبع يوسف)) [رواية البخاري 4774] فأصابتهم سنة -أي قحط- حصلت كل شيء حتى كانوا يأكلون الميتة، وقال يعقوب عليه السلام لما ذكر له أولاده الكذب في فقد يوسف، ثم قالوا له ما حصل في فقد أخيه الأصغر قال: {وَاللَّهُ الْمُسْتَعْانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ} (سورة يوسف: 18)، وكذا قالها عثمان رضي الله تعالى عنه عندما أخبره أبو موسى بـكلام النبي صلى الله عليه وسلم: ((افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه))، قال: فقمت ففتحت له وبشرته بالجنة، فأخبرته بذلك قال صلى الله عليه وسلم فقال عثمان: الله المستعان. [رواية البخاري 3693]

التعاون على البر والتقوى

وذكر لنا ربنا عز وجل في محكم ترتيله قاعدة عظيمة جداً تحوي أموراً لا يمكن حصرها، فقال تعالى: {وَتَعَاوَنُواْ
عَلَى الْبِرِّ وَالثَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ} (سورة المائدة 2)، قال ابن كثير رحمه الله: يأمر تعالى عباده
المؤمنين بالتعاونة على فعل الخيرات وهو البر، وترك المنكرات وينهاهم عن التناصر على الباطل والتعاون على
المآثم والخمار.

فعمل الخيرات هو البر نتعاون فيه، وترك المنكرات هو التقوى نتعاون عليه كذلك، ولا نتعاون على إثم كباطل
ولا على محرم؛ لأن المعاون فيه شريك في الإثم.

عباد الله:

إن النبي صلى الله عليه وسلم قد طبق في السيرة العملية هذا الأمر، فقام يعاون ويتعاون في بناء المسجد {مَا كَانَ
لِمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَرُواْ مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي التَّارِخِ هُمْ خَالِدُونَ *
إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} (سورة التوبة 17-18)، فقام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
بالتعاون على بناء المسجد، كما قاموا بالتعاون على إقامة الجهاد وحفر الخندق إنفاذاً لقوله تعالى: {وَتَعَاوَنُواْ عَلَى
الْبِرِّ وَالثَّقْوَى} (سورة المائدة 2) وأوصى النبي صلى الله عليه وسلم بالتعاونة على المستوى الفردي، كما قام هو
وأصحابه بالتعاون على المستوى الجماعي، فقال صلى الله عليه وسلم: ((كُلُّ سَلَامٍ عَلَيْهِ صَدْقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ يُعِينُ
الرَّجُلَ فِي دَابِّتِهِ يَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ)) [رواه مسلم 1009 والبخاري 2891]، وقال البراء: "أمْنَنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ مِّنْهَا: وَعُونَ الظَّلُومَ" [رواه البخاري 6235] رواهما البخاري رحمه الله.

وكذلك قال عليه الصلاة والسلام: ((عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ))، فقالوا: يا نبي الله فمن لم يجد؟ قال: ((يَعْمَلُ بِيدهِ
فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ))، قالوا: فإن لم يجد؟ قال: ((يَعْيَنُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ)) [رواه البخاري 1445]، فهذه الإعانة
صدقة عظيمة لمن لم يستطع أن يستقل بعمل بنفسه فليعن غيره فيكون شريكاً في الأجر، وأمرنا عليه الصلاة
والسلام بإعانا العبيد فيما كلفناهم به، فقال: ((إِخْرَانَكُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخْوَهُ تَحْتَ
يَدِهِ فَلِيَطْعَمْهُ مَا يَأْكُلُ وَلِيَلْبِسْهُ مَا يَلْبِسُ، وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلْفَتُمُوهُمْ فَأَعْيَنُوهُمْ)) [رواه البخاري 30].

رواه البخاري.

والإعانة إذا كانت في أمر نفيس وشيء عظيم ذي مرتبة في الدين فإن المعاون فيها له أجر عظيم، وقال البخاري
رحمه الله: قال مجاهد: قلت لابن عمر: الغزو، قال: إني أحب أن أعينك بطائفة من مالي، قلت: أوسع الله علىي،
قال: إن غناك لك وإن أحب أن يكون من مالي في هذا الوجه، أي لا تحرمني من المعاونة والأجر.

وعلى المستوى الاجتماعي بين الرجل والمرأة كل منهما يعين الآخر في البيت، قال البخاري في صحيحه: باب
عون المرأة زوجها في ولده، وأخذ ذلك من حديث جابر رضي الله عنه أنه تزوج ثيباً لتعيينه على القيام بأخواته، وهذا
من شيم المرأة الصالحة أنها تعين زوجها حتى فيما لا يجب عليها كخدمة أهله وأخواته، هي مكلفة بيتهما، ولكن
إذا تعددت الإعانة إلى أهل زوجها وأخواته، فإن ذلك من جميل العشرة، ولها فيه أجر عظيم.

هذه نماذج من الإعانات على سائر المستويات، وهكذا يفهم قوله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى} (سورة المائدة 2).

حرمة التعاون على الإثم والعدوان

وأما التعاون على الإثم والعدوان فإنه حرام لا يجوز، فنها الله عنه، فلا نعين على محظور، وقد فهم الصحابة ذلك حتى في الأمور الدقيقة، فعن عبد الله بن أبي قتادة أن أبيه حدثه قال: انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحزم، فأنبأناه بعده فتوجهنا نحوهم، فبصر أصحابي بحمار وحش فجعل بعضهم يضحك إلى بعض، فنظرت فرأيته، فحملت عليه الفرس فطعنته فأثبتته فاستعنتم به فأبوا أن يعينوني فأكلنا منه ثم لحقنا النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله إن أصحابك أرسلوا يقرؤون عليك السلام ورحمة الله وبركاته، وإنهم قد خسروا أن يقتطع لهم العدو دونك فانظرهم، ففعل، فقلت: يا رسول الله إنا اصطدنا حماراً وحشاً وإن عندنا فاضلة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: ((كلوا)) وهم محروم. وفي رواية: أن هذا الرجل استعان أصحابه فقالوا: لا نعينك عليه بشيء فإننا محرومون، وفي رواية أيضاً عنه رضي الله تعالى عنه، قال: كنا في منزل في طريق مكة والقوم محرومون وأنا غير محروم، فأبصروا حماراً وحشاً وأنا مشغول أخصف نعلي، فلم يؤذنوني به، وأحبوا - في أنفسهم - لو أني أبصرته، فالتفت فأبصرته، فقمت إلى الفرس فأسرجه ثم ركبته ونسيت السوط والرمح، فقلت لهم: ناولوني السوط والرمح، فقالوا: لا والله، لا نعينك عليه بشيء، وفي القصة أنه خباء عضداً، ولما أدرك النبي صلى الله عليه وسلم سأله عن الحكم، قال: ((معكم منه شيء؟)) فقلت: نعم، فناولته العضد فأكلها حتى نفدها وهو محروم. [رواه البخاري 2570] كل الروايات في صحيح الإمام البخاري رحمه الله.

فلم يعنوه على المحظور، وأما الأكل مما صاده الحلال غير المحرم فهو جائز للمحرم.

وقال عليه الصلاة والسلام لما أقيمت حد على إنسان مسلم، وأقامه الصحابة "فمنا الضارب بيده والضارب ببنعله والضارب بشوبه، فلما انصرف قال بعض القوم: أخزاك الله، لهذا المحدود، فماذا قال عليه الصلاة والسلام؟ قال: ((لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان)) [رواه البخاري 6777]، وفي رواية: ((لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم)) [رواه البخاري 6781] رواهما البخاري.

إذا كان المحدود قد جلد والحد كفارة له فلا يدعى عليه؟ ولا يدعى شيء يشعر أن إخوانه أعداء؟ فيكونون من عون الشيطان عليه، بل الواجب تسهيل المشوار عليه بعد التوبة، واستقباله بعد تطهيره بالحد استقبلاً حسناً.

وعن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: ((خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبيرة - وهو مكان بعد المدينة - أدركه رجل يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه - أي رأوا هذا المشرك الشجاع الحارب جاء يلتحق بهم - فلما أدركه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: جئت لأتبعك وأصيбك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له: ((تؤمن بالله ورسوله؟)) قال: لا، قال: ((فأرجع فلن أستعين بمشرك))، ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل، فقال له كما قال أول مرة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أول مرة: ((ارجع فلن أستعين بمشرك))، ثم رجع فأدركه

بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة: تؤمن بالله ورسوله؟ قال: نعم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((فانطلق)) [رواية مسلم 1817] وادخل في الجيش نستعين بك الآن. الحديث في صحيح مسلم.

إذن قد يكون الحرام في الاستعانة في الشخص المستعان به، وقد يكون الحرام في موضوع الاستعانة، ولذلك لا بد أن يكون التعاون على البر والتقوى بالشروط الشرعية، وأن لا تتعاون على الإثم والعدوان.

أنواع الاستعانة

عبد الله:

إن من الاستعانة والتعاون ما يكون واجباً، ومنه ما يكون مستحبة، ومنه ما يكون مباحاً، ومنه ما يكون مكروهاً، ومنه ما يكون حرماً، فمثل الواجب إعانته المضرر على الطعام والشراب بإعطائه ما يحفظ عليه حياته، وإنقاذ كل معصوم، وكذلك إنقاذ كل معصوم من غرق أو حرق أو نحو ذلك، فإذا كان الإنسان قادراً عليه وجبت الإعانته عليه وجوباً عيناً، وكذلك إعانته الصغير لإنقاذه من مهلكة واجبة، وتحب الإعانته لتخلص المال الخترم، أي له حرمة في الشريعة قليلاً كان أم كثيراً، حتى أن الصلاة تقطع لأجل ذلك، والإعانته في دفع الضرر العام عن المسلمين أو الخاص عن مسلم واجبة أيضاً، ((المسلم أخوه المسلم)) [رواية البخاري 2442]، بل إن إعانته البهائم واجبة إذا كانت عند الإنسان، ولذلك دخلت امرأة النار في هرة منعتها ولم تطعمها، بينما دخل الجنة رجل في كلب أعانه على شرب في مهلكة وعطش فسقاه فشكر الله له فغفر له، وقال عليه الصلاة والسلام: ((في كل ذات كبد رطبة أجر)) [رواية البخاري 2363]، فهذا إذا كان مستحبة فإن الإعانته فيه مستحبة، والمبادرة تعاون الناس في التجارات وغيرها في الحلال، والإعانته على المكروره مكرورة؛ كالإعانته على إسراف لا يصل إلى درجة التحرير، وينبغي الانتباه لعدم الوقوع في الإعانته المحرمة وهي كثيرة جداً في هذا الزمان، فإن عدداً من الناس يعيثون على الحرام؛ كتوفير الخمور والإتيان بها، أو الإعانته على الزنا، وتسهيل طريقه، أو الدلالة عليه، أو على مكانه، أو على البغي، وكذلك الإعانته على الخصومات المحرمة، وإعانته الظالم مصيبة عظيمة، والنبي صلى الله عليه وسلم لما أخبر عن الظلمة ذكر أن من صدقهم بکذبهم وأعاغهم على ظلمهم فليس مني ولست منه.

وكذلك فإن الإعانته على غير الحق عموماً أمر مذموم ومحرم ضرب له النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً، كما جاء في حديث ابن حبان ((مثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بغير ترد في بئر فهو يتزع منها بذنبه)) [رواية ابن حبان 5942] فكيف يخرج إذن من هذه الورطة التي ورط نفسه فيها، بإعانته على الإثم والعدوان وعلى غير الحق، يعين قومه تعصباً لهم، وعدد من الناس يعيثون في استيلاء من ليس له حق على أرض، ويعيثون في شهادة زور، ويعيثون في اعتداء شخص على وظيفة لا يستحقها، ويسهرون دفع الرشاوى، وكل ذلك من الإعانته على الإثم والعدوان، ويدلون على ذلك، وصور التعاون على الحرام مع الأسف في هذا العصر قد كثرت أيتها الإخوة ولذلك كان لا بد من التنبه لهذه المصيبة العظيمة، حتى صار الناس يدل بعضهم بعضاً على الشر والعياذ بالله في رؤية أماكن معينة، أو قنوات معينة، أو الذهاب إلى أماكن معينة محرمة، إنه حرام أن توصله بسيارتك إلى ذلك المكان، أو تدلله على العنوان، أو غير ذلك من وسائل الإعانته، إن المبصر في الواقع أيها الإخوة ليرى أن عدداً من

ال المسلمين قد ضربوا بقوله تعالى: {وَلَا تَعَاوِنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ} (سورة المائدة 2) عرض الحائط، فلا يستجيبون إلى ذلك، فيشاركون في الإثم والعدوان، يشاركون في الحرام والاعتداء، وبعضهم يقول: أنا لم أفعله، ولم أرتكبه، نقول: ولكنك ساعدت غيرك عليه، دللت طريقه إليه، إذن أنت شريك في الإثم، ولو أن إنساناً أمسك شخصاً آخر كي يقتله قتلاً جمِيعاً، فإذا ذن المشارك في الإثم له نصيب منه، وكل بحسبه، والله لا يظلم أحداً.

اللهم إنا نسألك أن يجعلنا من يخافك ويتقىك يا أرحم الراحمين، اللهم اجعلنا من يتعاونون على البر والتقوى، ولا يجعلنا من يتعاونون على الإثم والعدوان، اللهم اجعلنا دعاء إلى سبilk مستمسكين بسنة نبيك صلى الله عليه وسلم.

مجالات التعاون

أيها المسلمون ما أعظم النعمة عندما يتعاون عباد الله تعالى الدعوة إلى الله، عندما يتعاونون على هداية شخص، فيكلمه هذا بأسلوب، ويأتيه هذا بأسلوب آخر، ويزورانه جمِيعاً أو يجعلون له بيضة خير تجذبه إلى الخير وأهله، إنهم شركاء في الأجر العظيم، ما أعظم النعمة على قوم تعاونوا على طلب العلم، فهذا يوصل بسيارته، وهذا يدل على مكان الدرس موعده، وهذا يعطي آخر ما فاته من الدرس، إنه تعاون على البر والتقوى، هذه أشكال المعاونة التي نريدها على صعيد التربية والدعوة وطلب العلم، و فعل الخيرات عموماً، إن التعاون بالشفاعة الحسنة وليس الواسطة الخرمة، بالشفاعة الحسنة والتدخل الحميد لإيصال حق إلى صاحبه، أو إعانته على زواج مثلاً يعف به نفسه، فيدخله على امرأة صاحبة دين أو بيت صلاح يخطب منه، ويعين المسلمين أخاهم في تجميع المهر، أو يأتي ذا بشارة أو غيرها يعينونه على الوليمة، طوي لهم وأجر عظيم لهم إن شاء الله بهذا التعاون المبارك.

لا بد من إحياء شعيرة التعاون على البر والتقوى فيما بيننا أيها الإخوة.

نَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحْسِنَ خَاتَمَنَا، وَأَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا.